



No.:

Date: / / 20

العدد: ٢٠١٢/٥٦٤  
التاريخ: ٢٠١٢/٢/٢٠  
نـكـافـحـ الفـقـرـ ... بـاسـتـثـمـارـ الأـنسـانـ وـالـموـارـدـ الـبـشـرـيـةـ

## الى / مجلس شوري الدولة

م / الرأي في شأن الجمع بين وظيفتين

كتابكم المرقم ٣٩٧ في ١/٢/٢٠١٢ وب شأن الموضوع نود أن نبين :-

قضى البند (ثالثاً) من المادة (٥٥) من قانون المحافظات غير المنظمة في أقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ بأن يستمر رؤساء الوحدات الإدارية وأعضاء المجالس المحلية المستقلين بالخدمة عند نفاذ هذا القانون بمناصبهم لحين انتخاب من يحل محلهم وفقاً للقانون..

وبمقتضى المادة (١٨) من القانون آنفاً فإن على الجهات الرسمية المعنية تسهيل أمر الموافقة على تفرغ أعضاء المجالس المحلية على العمل بها وعلى العودة إليها بعد انتهاء مدة العضوية .. لذا من غير الجائز قانوناً الجمع بين الوظيفة في دوائر الدولة أو عضوية المجالس المحلية في المحافظات وهذا ما أستقر عليه مجلسكم الموقر بقرارات عدة ..  
مع التقدير ...

د. فاضل نبي عثمان  
وكيل وزارة المالية / وكالة  
٢٠١٢/٢/